mroftalp htehaB ni knil muideM

721- التعليق على المنتقى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال الامام مجد الدين ابو البركات عبدالسلام بن تيمية في كتابه المنتقى من احاديث الاحكام - 00:00:01

قال باب كراهية اشتمال الصماء قرأناه ولم نقرأه. نعم. قال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه تل ما ان يهتدي الرجل في الثوب الواحد - 00:00:31

ليس على فرضه منه شيء واذا فعل ذلك فان عورته سوف تنكشف ولذا جاء النهي عن ذلك يهتدي الشخص في الثوب الواحد ليس على فرجه شيء. يعني ليس عليه سروال. وبالتالي سوف تنكشف عورته - 00:00:52

قالوا ان يشتمل الصماء بالثوب الواحد ليس على احد شقيه منه يعني شيء متفق عليه واشتمال الصماء كما بين هنا يكون مكشوف احد المنكبين الشقين من جسده وهذا قد جاء - 00:01:15

النهي عنه كما تقدم قال وفي لفظ لاحمد نهى عن لبستين الاولى طبعا ان يحتبي احدكم في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء وهذا يؤدي الى انكشاف العورة كما تقدم - 00:01:38

وثانيا ان يشتمل في ازاره اذا ما صلى الا ان يخالف بطرفيه على عاتقيه حتى يغطي كلا المنكبين ولا يخرج من شقه او منكبه او منكبه شيء قال وعن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال الصماء - 00:01:57

في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء. رواه الجماعة الا الترمذي فانه رواه من حديث ابي هريرة قال وللبخاري نهى عن لبستين واللبستان اشتمال الصماء والصماء ان يجعل ثوبه على احد - 00:02:30

عاتقيه فيبدو احد شقيه ليس عليه ثوب والبسة نعم برضو ما انت مرتبط نعم انت اذا انتهيت من الطواف وانت مصطبع قبل ان تصلي ركعتين ماذا تفعل؟ تغطي منكبيك. نعم - 00:02:52

قال واللبستان اشتمال الصماء والصمام ان يجعل ثوبه على احد عاتقيه فيبدو احد شقيه. ليس عليه ثوب لبسة الاخرى احتباؤه بثوبه وهو جالس ليس على فرضه منه شيء فسوف تبدو عورته - 00:03:17

قال باب النهي عن السدل والتلثم في الصلاة قال عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن السدل في الصلاة. قال الخطاب السدل هو اوخاء الثوب حتى - 00:03:41

بالارض قالوا ان يغطي الرجل فاه ايضا ممنوع هذا في الصلاة لكن الحديث طبعا هذا فيه ضعف قال رواه ابو داوود ولاحمد والترمذي منه النهي عن السدل ولابن ماجة منه - 00:04:04

عن تغطية الفم نعم نفس الكمامة هذا اثناء الصلاة تكشفه اي نعم اثناء الصلاة نعم يكشفه الشخص نعم قال طبعا هذا الحديث اخرجه احمد والترمذي من طريق عسل بن سفيان وهو لا يحتج به - 00:04:27

عن عطاء بن ابي رباح عن ابي هريرة. قال الترمذي لا نعرفه الا من حديث عسل بن سفيان وقد نقل الشوكاني تضعيف الامام احمد له. نعم ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق - 00:04:54

الصلاة صحيح. الصلاة صحيحة. لكن لو لو تذكر وهو في اثناء الصلاة يكشف. نعم - 00:05:15